افتِقادِ الآلَةِ وعدَمِ التّصَوّرِ وقد يَصِحّ معه التّكليفُ ولا يَصيرُ الإنسانُ به مَعذوراً وعلى هذا الوجه قال ا تعالى : " إنّكَ لن تَستَطيعَ معِيَ صَبراً " وقولُه عزّ وجَلّ : " هلْ يَستَطيعُ رَبّكَ أَنْ يُنَزّلَ علينا مائدةً من السّماءِ " فقد قيل : إنّهم قالوا ذلكَ قبلَ أَنْ قَوِيَتْ مَعرِفَتُهُم با عزّ وجلّ وقيل : يستطيعُ ويُطِيعُ بمَعنىً واحِدٍ ومَعناهُ : هلَ يُجِيبُ . انتهى . قلت : وقرأَ الكِسائيّ : " هلْ تَستَطيعُ رَبّكَ " بالتّاءِ ونَصب الباءِ أَي هل تَستدعي إجابَتَه في أَنْ يُنَزّلَ علينا مائدةً من السّماءِ . وفي الصّحاح : ورُبّما قالوا : اسْطاعَ يَسْطِيعُ ويَحذِفونَ التّاءَ اسْتِثقالاً لها مع الطّاءِ ويكرهونَ إدغامَ التّاءِ فيها فتُحَرّكُ السّينُ وهي لا تُحَرّكُ أَبداً . وقرأَ حمزةُ كما في الصحاح وهو الزّيّاتُ زاد الصّاغانِيّ : غيْر خَلاّدٍ : فما اسْطاعوا بالإدغامِ فجَمَعَ بينَ السّاكِنين قال الأَزْهَرِيّ : قال الزّجّاجُ : مَن قرأَ هذه القراءَةَ فهو لاحِنٌ مُخطِئٌ زعَمَ ذلكَ الخليلُ ويونُسُ وسيبويهِ وجَميعُ مَن يَقولُ بقولِهِم وحُجّتُهُم في ذلكَ أَنّ السّينَ ساكِنَةٌ وإذا أُدغِمَتِ التَاءُ في الطّاءِ صارَت طاءً ساكِنَةً ولا يُجمَعُ بينَ ساكِنَينِ . قلتُ : وقرأْتُ في كتاب الإتحافِ لشيخِ مَشايِخِنا أَبي العبّاسِ أَحمدَ بنِ محمّد بنِ عبد الغنيّ الدّمياطِيّ المُتَوفّى سنة أَلف ومائة وستّةَ عَشَرَ ما نَصّه : وطَعْنُ الزّجّاجِ وأَبي عليٍّ في هذه القراءة من حيثُ الجمعُ بين السّاكِنينِ مَردودٌ بأَنّها مُتواتِرَةٌ والجَمْعُ بينَهُما في مثلِ ذلكَ سائغٌ جائزٌ مَسموعٌ في مثلِه . وقرأْتُ في كتاب النّشْرِ لابنِ الجَزَرِيّ ما نَصّه : واختلفوا في : " فما اسْتطاعوا " فقرأَ حمزةُ بتشديد الطّاءِ يريدُ فما استطاعوا فأدغَمَ التّاءَ في الطّاءِ وجمعَ بين ساكِنين وَصلاً والجَمعُ بينَهما في مثلِ ذلكَ جائزٌ مَسموعٌ قال الحافظُ أَبو عَمروٍ : ومِمّا يُقَوّي ذلكَ ويَسَوّغُه أَنّ السّاكِنَ الثاني لمّا كان اللسان عندَهُ يَرتفِعُ عنه وعن المُدْغَمِ ارتِفاعَةً واحِدَةً صار بمنزلَةِ حَرْفٍ مُتَحرّكٍ فكأنّ السّاكِنَ الأَوّلَ قد وَلِيَ مُتَحَرّكاً فلا يَجوزُ إنكارُه . ثمّ قال الجَوْهَرِيّ : قال الأَخفَشُ : الآلَةِ وعدَمِ التّصَوّرِ وقد يَصِحّ معه التّكليفُ ولا يَصيرُ الإنسانُ به مَعذوراً وعلى هذا الوجه قال ا تعالى : " إنّكَ لن تَستَطيعَ معِيَ صَبراً " وقولُه عزّ وجَلّ : " هلْ يَستَطيعُ رَبّكَ أَنْ يُنَزّلَ علينا مائدةً من

السّماءِ " فقد قيل : إنّهم قالوا ذلكَ قبلَ أَنْ قَوِيَتْ مَعرِفَتُهُم باﷲ عزّ وجلّ وقيل : يستطيعُ ويُطِيعُ بمَعنىً واحِدٍ ومَعناهُ : هلَ يُجِيبُ . انتهى . قلت : وقرأَ الكِسائيّ : " هلْ تَستَطيعُ رَبّكَ " بالتّاءِ ونَصب الباءِ أَي هل تَستدعي إجابَتَه في أَنْ يُنَزّلَ علينا مائدةً من السّماءِ . وفي الصّحاح : ورُبّما قالوا : اسْطاعَ يَسْطِيعُ ويَحذِفونَ التّاءَ اسْتِثقالاً لها مع الطّاءِ ويكرهونَ إدغامَ التّاءِ فيها فتُحَرّكُ السّينُ وهي لا تُحَرّكُ أَبداً . وقرأَ حمزةُ كما في الصحاح وهو الزّيّاتُ زاد الصّاغانِيّ : غيْر خَلاّدٍ : فما اسْطاعوا بالإدغامِ فجَمَعَ بينَ السّاكِنين قال الأَزْهَرِيّ : قال الزّجّاجُ : مَن قرأَ هذه القراءَةَ فهو لاحِنٌ مُخطِئٌ زعَمَ ذلكَ الخليلُ ويونُسُ وسيبويهِ وجَميعُ مَن يَقولُ بقولِهِم وحُجّتُهُم في ذلكَ أَنّ السّينَ ساكِنَةٌ وإذا أُدغِمَتِ التَاءُ في الطّاءِ صارَت طاءً ساكِنَةً ولا يُجمَعُ بينَ ساكِنَينِ . قلتُ : وقرأْتُ في كتاب الإتحافِ لشيخِ مَشايِخِنا أَبي العبّاسِ أَحمدَ بنِ محمّد بنِ عبد الغنيّ الدّمياطِيّ المُتَوفّى سنة أَلف ومائة وستّةَ عَشَرَ ما نَصّهُ : وطَعْنُ الزّجّاجِ وأَبي عليٍّ في هذه القراءة من حيثُ الجمعُ بين السّاكِنينِ مَردودٌ بأَنّها مُتواتِرَةٌ والجَمْعُ بينَهُما في مثلِ ذلكَ سائغٌ جائزٌ مَسموعٌ في مثلِهِ . وقرأْتُ في كتاب النّشْرِ لابنِ الجَزَرِيّ ما نَصّهُ : واختلفوا في : " فما اسْتطاعوا " فقرأَ حمزةُ بتشديد الطّاءِ يريدُ فما استطاعوا فأدغَمَ التّاءَ في الطّاءِ وجمعَ بين ساكِنين وَصلاً والجَمعُ بينَهما في مثلِ ذلكَ جائزٌ مَسموعٌ قال الحافظُ أَبو عَمروٍ : ومِمّا يُقَوّي ذلكَ ويَسَوّغُه أَنّ السّاكِنَ الثاني لمّا كان اللسان عندَهُ يَرتفِعُ عنه وعن المُدْغَمِ ارتِفاعَةً واحِدَةً صار بمنزلَةِ حَرْفٍ مُتَحرّكٍ فكأنّ السّاكِنَ الأَوّلَ قد وَلِيَ مُتَحَرّكاً فلا يَجوزُ إنكارُه . ثمّ قال الجَوْهَرِيّ : قال الأَخفَشُ :